كتاب دوري رقم (9) لسنة 2020 بتاريخ 2020/4/19
بشأن حظر الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة ومنصب العضو المنتدب أو الرئيس التنفيذي
للشركات المقيد لها أوراق مالية بالبورصة المصرية

في إطار قيام الهيئة بمهامها إعمالاً لنصوص القانون 10 لسنة 2009 الصادر بشأن الإشراف والرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وانطلاقا من مسئولية الهيئة في العمل على سلامة واستقرار الأسواق المالية غير المصرفية، وحماية حقوق المساهمين في الشركات المقيد لها أوراق مالية في البورصة المصرية؛

ولما كانت قواعد قيد وشطب الاوراق المالية بالبورصة الصادرة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (11) لسنة 2014 هى الاطار القانوني المنظم لضوابط وإجراءات قيد وإستمرار قيد وشطب الاوراق المالية بالبورصة المصرية، إعمالاً لحكم المادة السادسة عشر من قانون سوق رأس المال رقم (95) لسنة 1992 ؛

وفي ضوء سعي الهيئة نحو مراجعة وتطوير قواعد قيد وإستمرار قيد وشطب الاوراق المالية لتتوافق مع أفضل الممارسات الدولية وكذلك متطلبات تقارير المؤسسات الدولية وأبرزها تقرير مناخ ممارسة الاعمال الذى يصدره البنك الدولي وتقرير التنافسية العالمية عن متطلبات مبادئ حوكمة الشركات ؛

وحيث أن أحد أهم الأمور التي تؤدي إلى تعزيز كفاءة وفعالية أداء مجلس إدارة الشركة، وفقاً لما تقضي به مبادئ الحوكمة، يرتبط بشكل رئيسي بأن يكون هناك فصل بين الوظيفة التنفيذية والوظيفة الإشرافية لمجلس الإدارة بشكل فعال، فيباشر رئيس مجلس الادارة المهام الاشرافية بالشركة ويعهد للعضو المنتدب أو الرئيس التنفيذي القيام بمهام الادارة الفعلية بالشركة وتنفيذ الخطط والاستراتيجيات المعتمدة من مجلس الإدارة، فقد أصدر مجلس ادارة الهيئة القرار رقم (47) سنة 2020 بتعديل قواعد قيد وشطب الاوراق المالية بالبورصة المصرية، والذي أضاف شرطاً جديداً إلى الشروط العامة لقيد وإستمرار قيد الاوراق المالية بالبوصة المصرية الواردة بالمادة (6) من قواعد القيد، يقضي بحظر الجمع بين منصب رئيس مجلس إدارة الشركة ومنصب العضو المنتدب أو الرئيس التنفيذي لها.

ولما كان قرار مجلس الإدارة المشار إليه نص في مادته الثانية على العمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره بالوقائع المصرية، وقد تم النشر بالوقائع المصرية بالعدد (92 تابع) بتاريخ 2020/4/19، فتود الهيئة في هذا الصدد أن توضح أنه يتعين علي الشركات القائمة وقت العمل بقرار مجلس الإدارة، أن توفق أوضاعها وفقاً له، وذلك خلال سنة من تاريخ العمل به، أو أول إنتخابات لمجلس إدارة الشركة.

يُنشر هذا الكتاب الدوري على الموقع الالكتروني للهيئة وعلى شاشات البورصة المصرية وعلى الموقع الالكتروني لها.

نائب رئيس
الهيئة العامة للرقابة المالية
القاضي/ خالد النشار

٤٦٠٧٦